

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٨ لسنة ٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة
والتصرف فيها :

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى قانون التخطيط العمراني الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر من مناطق إقامة المجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام القانونين رقمي ٥٩ لسنة ١٩٧٩ ، ٧ لسنة ١٩٩١ المشار إليهما الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة والبالغ مساحتها ٤٤٥,٢٤ فدانًا الواقعه شمال شرق مدينة الأقصر بحوالى ١٢ كيلومتراً ، واللازمة لإنشاء مدينة طيبة الجديدة ، والموضحة على الخريطة المرفقة ، وفقاً للإحداثيات الآتية :

| الشمال | الشرق | النقطة |
|-----------|-----------|--------|
| ٣٤٢٠٠,٠٠ | ٧٩٥٠٠,٠٠ | (أ) |
| ٣٣٦٠٠,٠٠ | ٧٩٥٠٠,٠٠ | (ب) |
| ٣٣٦٠٠,٠٠ | ٧٩٠٠٠,٠٠ | (ج) |
| ٣٣٧٥٠٠,٠٠ | ٧٩٠٠٠,٠٠ | (د) |
| ٣٤٠١٠,٠٠ | ٧٩١٥٠٠,٠٠ | (هـ) |

| الشرق | الشمال | النقطة |
|---------|---------|--------|
| ٧٩٢١٠٠٠ | ٣٤٠٢٥٠٠ | (و) |
| ٧٩٢٧٠٠٠ | ٣٤٠٢٥٠٠ | (ز) |
| ٧٩٢٥٠٠٠ | ٣٤٢٠٠٠ | (ح) |

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ١٧ المحرم سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢٢ أبريل سنة ٢٠٠٠ م) .

حسني مبارك